

قرار رقم ٣
٢٠٢٣

تمديد العمل بالقرارات القاضية بتعيين لجان المالية والشراء والإستلام
في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والمجمعات المدرسية للعام ٢٠٢٣

إن المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،
بناء على المذكرة الادارية رقم ٢٠١٩/م/٦٥ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٤ (قبول طلب المدير العام
بالتكليف للتعليم المهني والتقني إعفاءه من تكليفه بهذه المديرية العامة وتكليف مدير المعهد
الوطني للعناية التمريضية بمهام المدير العام لها)،
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)،
بناء على قانون المحاسبة العمومية، ولا سيما احكام المادة ١٣٩ منه،
بناء على القرار رقم ٢٠٠٣/١٣ تاريخ ٢٠٠٣/١/١٣ وتعديلاته (المتعلق بأصول استيفاء وانفاق
مساهمات الطلاب الاضافية ورسوم المباراة)،
بناء على القرار ٢٠١٢/٣٢٨ تاريخ ٢٠١٢/٩/٢٨ وتعديلاته (نظام مجمعات المدارس والمعاهد الفنية
والتقنية الرسمية)،
بناء على القرارات الرامية الى تعيين لجان المالية والشراء والاستلام في المعاهد والمدارس الفنية
الرسمية والمجمعات المدرسية للعام ٢٠٢٢،
ومن أجل حسن سير العمل في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية والمجمعات المدرسية،
بناء على اقتراح رئيس مصلحة الادارة والتنفيذ

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يمدد العمل بالقرارات القاضية بتعيين لجان المالية والشراء والإستلام في المعاهد
والمدارس الفنية الرسمية والمجمعات المدرسية وتعديلاتها من ٢٠٢٣/١/١ ولغاية
٢٠٢٣/١٢/٣١ .

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم وينشر على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني
والتقني .

٢ كانون الثاني ٢٠٢٣

الدكوانه في:

المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف



د. هنادي بري



يبلغ الي:

- مجلس الخدمة المدنية
- المفتشية العامة المالية
- المفتشية العامة التربوية
- وزارة المالية / الصرفيات
- مصلحة المحاسبة والتدقيق
- المحفوظات
- مراكز العمل